

له وعليه ولا نزلوا منه ومن اهل بيته **وقال النبي** **صلى الله عليه وسلم** ما بيننا وبينكم  
 بآية السيف فالمنين كل يلزم نفسه من غير حجاج بيننا ولا  
**قال الثامنة** قلا جناح عليه ان يطوق بها الجهور على  
 انها محكمة وفي جواب قولهم المقدر فهل علينا جناح وقيل  
 دلت على انه ليس نسكا لقوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا  
 فضلا من ربكم في نسخها ومن رغب عن ملة ابراهيم الذي  
 سبه نفسه وكان من ملته السعي بينهما والافضل ان  
 تكون منسوخة بما رواه اليهقي وغيره من قول النبي **صلى الله عليه وسلم**  
 اسعوا في السعي وان اسع عليكم السعي وسعوا في  
 عند ان وقع السكين وواجب عند اي ضيعة وستون  
 عند احد **الثامنة** بارها الذي استوثقت عليه التفتل  
 في التفتل للمرحور والعبد بالعبد والعتي بالعتي التي تفتل  
 موضع النسخ من الآية وبارها محكمه وان سبب نزولها ان  
 جبين من ارجاء العرب اقتلوا قتل الاسلام بقليل وكان المراد  
 على الاخر طول بالثورة والشرق فام يقتم بعضهم من بعض  
 حتى جا الاسلام فقال الاكثرون منهم لا يقتل بالعبد  
 الاكثرتهم ولا بالمرأة منا الا الرجل منهم سوى انه تعالى في  
 في الضمان واختلفوا في نسخها فقال عطيبة المزي وعروة  
 نسخها الآية التي في سورة المائدة قوله تعالى كتبنا عليهم  
 فيها ان النفس بالنفس الآية واختلف بحديث ان النبي **صلى الله عليه وسلم**  
 الله عليه وسلم قال اسلم بكاف **وقال ابن ابي عمير**  
 فان قال قائل فاذا كان هذا هكذا على النبي اسلم بكاف  
 بل من احكم فاجوب انه اخر الآية الزمان وهو قولهم تعالى  
 يحكم

حكمه بما انزل الله فاولئك هم الظالمون وقال اخرون نسخها الآية  
 التي في بني اسرائيل قوله تعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه  
 سلطانا في الآية وقيل المراد بالعبد اسراق وكذا قتل العبد بالثامه  
**العاشرة** كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا  
 الوصية للموالدين والاقربين اي بان يقول عند الموت اذانت  
 فخلات كذا **قال** علي بن ابي طالب رضي الله عنه في نسخها  
 وعكوفه ستون دينار والرهون كل مال من قال النجاشي **قال**  
 والشعي والنسخي محكمة حتى قال الاولاد من مات ولم يوص  
 لم يصح **وقال** الاخضران الوصية لم يذب وجمعوا بين  
 التميميين **والاخي** بن عيسى في نسخة قوله لرجل انيب  
 وفي عمر بقوله بوصيكم الله اولادكم الى اخره وعليها العمل  
**وقال الحسن** بن سفيان وصية الوالد والاقربين الوالد  
 مائة الماريت وروى الشبان عن ابن امامة عن سوك  
 الله صلا الله عليهم **قال** ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه  
 فلا وصية لوارث ووصية الاقربين غير الوارثين يحكمه قتل  
 نسخها واذ حضر العتمة اولوا القربى **الآية الحادية عشر**  
 يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام الاية **قال** ابن عباس لما قدم  
 النبي **صلى الله عليه وسلم** مكة فبعضهم ثلثة ايام من كل  
 شهر **قال** عطاء وكانت علي من قبله **وقالت** عابسة رضي الله  
 عنها كانت قرشي تصوم عتاشون ثم امر به في المدة فبعضهم  
 لذتلك الصومين واختلف في الذي من قبلنا **قال** الحسن  
 والشعي في النصارى كتب عليهم يوم رمضان فلهو به بجاهد  
 كل الامم وكتب عليهم هو او غيره فالتشبيه على الاول **العقد**

Copy university